رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

هل لكفالة اليتيم مدة محدودة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل بالنسبة لكفالة اليتيم هل يكتفى فيها بمدة سنة او اشهر محدودة؟ ام لابد ان نكفله مدى الحياة؟ الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان ما لا ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما شريعة قد امرت بكفالة اليتيم ورغبت فيها وحثت عليها ورتبت عليها الاجور العظيمة ما دام - 00:00:19

الانسان موصوفا بهذا الوصف وهو اليتم. فكفالة اليتيم امر قد رغبنا الاسلام فيه ترغيبا شديدا. ووعد عليه بالجنة ووصى الشرع باليتيم خيرا وحذر من الاساءة اليه. وقد تكاثرت نصوص الكتاب والسنة - 00:00:39

في ذلك قال الله تبارك وتعالى ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير. وقال الله عز وجل واعبدوا الله ولا اتشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وبذي القربى واليتامى. وقال الله تبارك وتعالى واما اليتيم - 00:00:59

فلا تقهر. وقال النبي صلى الله عليه وسلم انا وكافل اليتيم في انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا. واشار باصبعيه السبابة والوسطى والحديث متفق عليه. وليست هناك شروط معينة لهذه الكفالة. الا ان يعدل الانسان مع هذا اليتيم - 00:01:19

وان يحسن اليه وان يتجنب ظلمه او قهره او الاساءة او الاساءة اليه. وهذه الكفالة كما ذكرنا مرتبطة بعلة معينة وهي علة اليتم. واليتيم هو الذي مات ابوه ولم يبلغ مبلغ الرجال. فاذا بلغ الصبي الرشد لم يعد يتيم - 00:01:39

الا اذا كان في عقله شيء من السفه او الجنون في ظل في حكم اليتيم وتستمر كفالته. والبنت تظل في حكم الكفالة حتى تتزوج. لقول الله عز وجل وابتلوا اليتامى. حتى اذا بلغوا النكاح فان انستم منهم رشدا - 00:01:59

فادفعوا اليهم اموالهم ولا تأكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا فبناء على ذلك فالكفالة تنقسم الى قسمين. الكفالة المطلقة ومطلق الكفالة. اما الكفالة المطلقة فهي الكفالة التي تهتم بكافة شؤون هذا اليتيم في كافة مراحل وصفه باليتم - 00:02:19

هذه من اعظم الكفالات والتي يصدق عليها صدقا اوليا. جميع النصوص الواردة في كفالة اليتيم جميع النصوص الواردة في كفالة اليتيم يدخل فيها تلك الكفالة دخولا اوليا. فاذا بدأت مع اليتيم من اول وصفه باليتم ثم استمرت كفالتك له واحسانك اليه بالمال - 00:02:47

بعدل وحسن الاخلاق وحسن الرعاية وكمال التربية حتى يخرج عن وصف اليتم فلا جرم ان هذا من اعظم آآ انواع الكفالة. ولكن هناك نوع كفالة اخرى لا تخلو من الاجر ولا من الثواب من الله عز وجل - 00:03:17

وهي مطلق الكفالة وهي الكفالة في بعض احوال اليتيم دون بعض. كأن يكفله الانسان في المال فقط ولكن لا يكفله في رعايته ولا مباشرة تربيته. فهذا له اجر فهذا له الاجر بقدر ما تحقق له من وصف كفالة اليتيم - 00:03:37

ومن الناس من يكفل اليتيم كفالة منقطعة كشهر او سنة او سنتين فهذا له من الاجر ما بقدر ما يوصف بانه كافل لليتيم. فاذا انقطعت كفالتك عن اليتيم فان العلة - 00:03:57

قد انتفت واذا انتفت العلة انتفى الحكم يعني ينتفي الثواب بانقطاع بانقطاع علته. وهي الكفالة. فاذا ينبغي للانسان اذا وسع الله عليه ان يحرص ان تكون كفالته للايتام هي الكفالة المطلقة. واما من لم يستطع ان يكفل - 00:04:17

فيما الا بمطلق الكفالة فقط فلا ينبغي له ان يحرم نفسه ولو من بعض الثواب ولو من بعض الاجر والله عز وجل اذا علم من حالك انك ضعيف في ذات اليد. لا تجد ما تكفل به اليتيم الكفالة المطلقة. وفعلت من هذه العبادة العظيمة - 00:04:37

وهي كفالة اليتيم ما تقدر عليه وما هو داخل في وسعك فالله عز وجل يكتب لك فضلا تمام سعيك. احسانا ومنة وعطاء من الله تبارك وتعالى. وذلك لان المتقرر عند العلماء ان ما لا يدرك كله لا يترك - 00:04:57

جله ولان المتقرر عند العلماء ان من فعل من العبادة ما يدخل في طاقته ووسعه وعجز عن باقيها فان الله فضلا يكتب له تمام سعيه.

فاذا كفالة اليتيم المنقطعة لها اجرها وثوابها بقدر بقدر هذه الكفالة - 00:05:17

ولكن الاجر الكامل التام انما يكون في الكفالة المطلقة والله اعلم - 00:05:37